



قرار رقم (٣٣٤٧) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٩

بشأن منح شركة/ فوري للتمويل الاستهلاكي ش.م.م

موافقة الهيئة من حيث المبدأ على إضافة نشاط التخصيم إلى غرضها

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٨٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم وتعديلاته، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٠ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره للشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٨٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرر

**المادة (١):** منح شركة / فوري للتمويل الاستهلاكي ش.م.م موافقة الهيئة المبدئية على إضافة نشاط التخصيم إلى غرضها الحالي المتمثل في نشاط ( التمويل الاستهلاكي ) وفقاً لأحكام القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ ، والقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ ، وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة تنفيذاً لهما .

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. أسلام عبد العظيم عزام